International Journal for Scientific Research (IJSR)

المجلة الدولية للبحوث العلمية

Vol. (2), No. (4) April 2023 الإصدار (2)، العدد (4)

مقاربات بين مفاهيم الأخلاق والأخلاقيات والآداب المهنية: من مبادئ الفلسفة إلى إمبريقيات علوم الإعلام

"تم استلام البحث في: 2023/1/15"

نصير بوعلي

أستاذ مشارك بكلية الاتصال، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

nbouali@sharjah.ac.ae

ملخص البحث:

تتناول هذه الدراسة بالشرح والتحليل الأسس المعيارية (Normative) الأساسية التي ينبني عليها الإعلام إن على مستوى التنظير أو على مستوى التطبيق الميداني. واللافت للنظر أن المرجعيات، رغم أهميتها، قد لا يولى لها اهتماما كبيراً من قبل الممارسين للعملية الإعلامية، بل أكثر من ذلك لم تعد الفلسفة أو التفكير الفلسفي منطلق أو مرجعية في كثير من البحوث العلمية في الأدبيات والعلوم الإنسانية والاجتماعية. ويلاحظ تفاقم المشاكل الإعلامية عبر وسائل الإعلام المختلفة نتيجة أن الإعلام لم يعد ينتمي إلى مرجعية وليس له مرتكز أو مركز رؤية تحدد معالمه وتقود مساره ... فالصحفي، في حقيقة الأمر، ليس أداة تقنية يحسن كتابة الأخبار والتقارير الإخبارية ويلتقط صوراً لها علاقة بالأحداث والوقائع، بقدر ما هو رجل ثقافة متمركز مع الغايات والمقاصد والمرجعيات الإبستيمولوجية . ومن هذه الزاوية، رجل الإعلام يحتاج إلى المدد الأخلاقي قبل تعرفه على أخلاقيات الإعلام وقبل أدائه المهني. الأخلاق هي الموجه الرئيس للأخلاقيات وهي التي تقوي القوانين الإعلامية ومواثيق الشرف الإعلامية ... تنتمي هذه الدراسة إلى البحوث النوعية التحليلية كمحاولة لمعرفة كيف أن الأخلاق، التي تنتمي إلى شجرة الفلسفة، هي الأساس والمركز الذي تبنى عليه أخلاقيات المهنة النظرية ومنها بالأخص أخلاقيات الإعلام المرتبطة بالسلوك المهني. وتدعو الدراسة إلى إعادة الاهتمام بالموضوع من جديد على المستوى الأكاديمي والمهني، وهذا قد يقلل من اللغو واللغط المنتشر كثيرا عبر وسائل الإعلام الحالية.

الكلمات المفتاحية: الأخلاق، الأخلاقيات، آداب المهنة، المواثيق الأخلاقية، القواعد القانونية، القواعد الأخلاقية.

International Journal for Scientific Research (IJSR)

المجلة الدولية للبحوث العلمية

Vol. (2), No. (4)

April 2023

الإصدار (2)، العدد (4)

Approaches between the Concepts of Morals, Ethics, and Professional Deontological: from the Principles of Philosophy to the Empirical Sciences of Media

Naseer Bouali
Associate Professor, College of Communication, University of Sharjah, United Arab Emirates
nbouali@sharjah.ac.ae

Abstract:

This study deals with the explanation and analysis of the basic normative foundations on which the media is built, whether at the level of theory or at the level of field application. It is remarkable that references, despite their importance, may not be given much attention by practitioners of the media process. Rather, more than that, philosophy or philosophical thinking is no longer a starting point or a reference in much scientific research in the literature, humanities, and social sciences. It is noted that the media problems are aggravated through the various media outlets because of the media no longer belonging to a reference and has no foundation or vision center that defines its features and guides its course... The journalist, in fact, is not a technical tool that improves writing news and news reports and takes pictures related to events and facts, as much as he is a man of culture centered with goals, purposes and epistemological references. From this angle, the Journalist needs moral training before getting acquainted with media ethics. Moral is the main guideline for ethics, media low and ethics charters. This study belongs to the analytical qualitative research as an attempt to find out how the ethics that belong to the tree of philosophy are the basis and the center upon which professional ethics are built, including media ethics. The study calls for re-interest in the subject at the academic and professional levels, and this may reduce the idle talk that is spread a lot through the current media.

Keywords: Morality, Ethics, Deontology, Ethical Charters, Legal Rules, Ethical Rules.

مقدمة:

تعد الأخلاق من المواضيع الأساسية في الفكر الفلسفي المعاصر لما لها من أهمية بالنسبة لسلوك الإنسان في حياته اليومية والعملية. ويستوي الإنسان بخلقه وأخلاقه هذا ما تؤكده كل الفلسفات والعقائد والأديان وحتى الإيديولوجيات الحديثة والمعاصرة. يقول محمد جواد غنيمة في كتابه فلسفة الأخلاق في الإسلام: "كل إنسان يستشعر في ظروف معينة نداء الضمير الحي والفطرة النقية. حتى ولو كان أكثر الناس جهلاً، ومن الذي لا تتحرك إنسانيته وتثور عاطفته إذا رأى ولدا تلتهمه النيران وهو يصرخ ويستغيث؟ وكل فعل يصدر عن هذا الإحساس الإنساني النبيل وينبعث من القلب لا من خارجه فهو من الأخلاق في الصميم. فالشرط الأساسي في الفعل الخلقي أن يصدر عن باعث أخلاقي صرف أو يصدر عن باعث ديني بحت .وإذا تحركت العاطفة واتجهت نحو الخير ومحاسن الأخلاق في بعض المواقف فإنها تثور وتتحرك نحو الشر ومساوئ الأخلاق في كثير من المواقف كالذي ينساق مع حسده وحقده وغضبه ومآربه بلا روية وتفكير..." [1]

وفي عقيدتنا الأخلاق هي جوهر الطبيعة الإنسانية بها تنهض الأمم وبغيابها تزول يقول الشاعر: إنما الأمم الأخلاق ما بقيت، وإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا. كما أن الأخلاق تسبق كل فعل إنساني وبدونها لا يساوي الإنسان شيئاً. العلم بدون أخلاق كالشجرة بدون ثمار ، يقول حافظ إبراهيم: ولا تحسبن العلم ينفع وحده ما لم يتوج ربه بخلاق (أي الأخلاق)، ويقول في بيت آخر عن المال بدون أخلاق: والمال إن لم تكتنفه شمائل (أخلاق) تعليه كان مطية الإخفاق ... سئل الخوارزمي عالم الرياضيات المسلم عن الإنسان فأجاب: إذا كان الإنسان ذا أخلاق فهو يساوي واحد، وإذا كان الإنسان ذا جمال فأضف إلى الواحد صفراً يصبح يساوي عشرة، وإذا كان ذا مال أيضا أضف صفراً آخر يصبح يساوي مائة، وإذا كان ذا حسب ونسب فأضف صفراً آخر يصبح يساوي ألفا، والنتيجة إذا ذهب العدد واحد وهو الأخلاق ذهبت قيمة الإنسان وبقيت الأصفار ..!

لا يكتمل العلم السديد إلا برصيد من الخلق القويم والسلوك الراقي المنضبط كما يقال، ومعروف لدينا نحن هذه العبارة الجميلة التي تلخص كل شيء: " شيء واحد لا تندم عليه أبداً، هو حسن خلقك مع الناس حتى وإن قابلوك بالإساءة، فإن أفضل المؤمنين عند الله أحسنهم خلقا ..."

IJSR, VSRP Publishing, UK ISSN 2755-3418 (Online)
Website: https://ijsr.vsrp.co.uk

1- موضوع علم الأخلاق وإشكالياته:

يتحدث محمد جواد مغنية عن موضوع علم الأخلاق منطلقا من أهميته المعيارية* (Normative) في أنه هو الموجه الرئيسي لكل سلوكيات الفرد المادية والمعنوية، وستكون أفعال الإنسان سوية كلما ارتبطت واقترنت وكانت وثيقة الصلة بالأخلاق، والعكس أي سلوك غير سوي من الأفراد يعود ذلك، وإلى حد بعيد، إلى انكسار أو غياب البنية القيمية والخلقية لهؤلاء الأفراد. ولأهمية موضوع علم الأخلاق: تعريفه، الغاية منه ومصادره، العلاقة بين علم الطبيعة وعلم الأخلاق، والعلاقة بين الدين والأخلاق نستعرض ما ورد في كتاب جواد مغنية لبساطته ورؤيته الواضحة للموضوع مع بعض الإضافات [2].

موضوع الأخلاق: سلوك الإنسان وأفعاله الصادرة عنه بإرادة مباشرة أو بالوساطة، ومرادنا بالوساطة هنا أن علم الأخلاق يدين المخطئ إذا قصر وأهمل الاحتياط والتحفظ. طبعا مع قدرته عليه حيث لا تقصير مع العجز.

تعريفه: علم الأخلاق مجموعة من المبادئ المعيارية التي ينبغي أن يجري السلوك البشري على مقتضاها، أوما ينبغي أن يكون عليه السلوك البشري، والمعيارية نسبة إلى المعيار الذي يقاس به غيره (أي أن مبادئ الأخلاق ترسم طريق السلوك الحميد وتحدد أهدافه وبواعثه ...)

الغاية منه: إذا كانت الغاية من علم النحو صون اللسان عن الخطأ في القول والمقال، والغاية من علم المنطق صون الفكر عن الخطأ في الأحكام ، فإن الغاية من علم الأخلاق صون الإنسان عن الخطايا في سلوكه بحيث يكون مستقيما في قصده وفعله وغرضه بعيدا عن الهوى والتقليد الأعمى . وبكلمة فإن الغاية من كل علم ما عدا علم الأخلاق أن نبتعد عن الخطأ في مسائله وقضاياه. أما الغاية من علم الأخلاق فهي أن يوجد مجتمع يسود فيه العدل والأمن والتعاون على صيانة الحياة من الفساد والمظالم، ومن كل ما يشقيها ويرهقها والسير بها إلى الأكمل والأفضل. ومعنى هذا أن علم الأخلاق يتوخى إصلاح الفرد والجماعة بملازمة الصراط المستقيم في السلوك.

مصادره: ولعلم الأخلاق مصادر عديدة: الدين .... العقل... الفطرة ... وكل عنصر من هذه العناصر يحمل الكثير من الدلائل والمعلومات، والمرجعيات والتوجهات. ويبقى القرآن الكريم في المجتمع الذي ننتمي إليه المصدر التشريعي الأول لكل فعل أخلاقي بالإضافة إلى السنة النبوية الشريفة ومصادر التشريع الأخرى القياس والإجماع. كما تعد الفلسفة الإغريقية والديانة المسيحية بفروعها (مذاهبها الكاثوليكية والبروتستنية وغيرها...) مصدر تشريع للكثير من القوانين والتشريعات في المجتمع الغربي الأوروبي والأمريكي، وكذا

باستغلال العقل والفطرة الاجتماعية في كثير من الأحيان إذا اقتضت الضرورة. فالأخلاق، كما يقال، واحدة في أهدافها ومتعددة في مذاهبها ...

2- بين علم الطبيعة وعلم الأخلاق:

أهمية علم الطبيعة هو الكشف عن أسرارها وعناصرها كما يدركها علماء الطبيعة بالتجربة والمشاهدة ويصوغونها في قواعد مضبوطة يستعينون بها على تطويع الطبيعة لمصلحة الإنسان ومساعدته فيما يواجه من مشكلات العيش والحياة، ومن شأن هذا العلم أن يتطور ويتقدم تبعا لتطور قوى الإنتاج ووسائله ...

أما أهمية علم الأخلاق هو: كيف ينبغي أن يكون سلوك الإنسان، كما سبقت الإشارة، وما من أحد يستطيع العيش بلا سلوك أو بسلوك بلا منهج ونظام، وعلماء الأخلاق يرسمون ويرسون هذا المنهج والنظام الذي يسترشد به الإنسان إلى الغاية المثلى.

ومعنى هذا أن حياة الإنسان بحاجة ماسة إلى جهود علماء الطبيعة وفلاسفة الأخلاق معا. وإلى التنسيق والتوازن بين المصالح المادية والحاجات الروحية ...

3- بين الدين والأخلاق:

الدين الإسلامي عندنا نحن مصدر أساسي من مصادر الأخلاق. يكفي في الدلالة على ذلك أن الأخلاق كلها سلوك وعمل حتى ضبط النفس فإنه نوع من العمل، ونحن نهتدي بكتاب الله وسنة نبيه في سلوكنا معه ومع الأسرة والمجتمع. وأيضا كل من دعوة الإسلام وعلم الأخلاق إنسانية عالمية لا تتقيد بزمان أو مكان ولا بأمة أو طائفة ... والدين الإسلامي يقدم لنا أقوى قانون إعلامي يفوق كل القوانين والتشريعات يتمثل في قوله تعالى في سورة الحجرات: " يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين " (الحجرات، 6). وهذه الآية القرآنية تصلح أن تكون موجها لكل السلوكيات والأفعال بما فيها قواعد السلوك المهني الإعلامي ... وإذا عدنا إلى الدين الإسلامي وعلاقته بأخلاقيات الإعلام، نجد أن هذا الدين يوفر إطارا أخلاقيا يمكن للصحفيين الالتزام به في أعمالهم. القرآن الكريم يحث على الصدق في القول والعمل، ويطلب من الصحفي الذي يرغب في نشر أخبار أن يتحرى صدق المعلومات ومصادرها حتى لا تكون إشاعات لما لها من آثار سلبية على الأمة. فالرسالة الإعلامية في الإسلام تتميز بخصائص الصدق بأنواعه: صدق الخبر، صدق الصياغة، صدق المعلومات، صدق المقصد والغاية، الواقعية ، الشمولية، الجدة ، اليقينية ، فصل الرأي عن الواقعة ... وهناك آيات كثيرة يمكن أن يستدل بها الدارس لهذا الموضوع . والإسلام

يقدم نظرة عن كل مكون من مكونات (أو عناصر) الإعلام الخمسة المعروفة (المرسل، الرسالة، الوسيلة، المتلقي ورد الفعل). مع التنبيه أن هناك الكثير من الفلاسفة ربط الأخلاق بالطبيعة البشرية وحدها واعتبرها ظاهرة إنسانية لا صلة لها بالدين على الإطلاق وإن التقت معه على صعيد واحد في كثير من المبادئ والأحكام. (يمكن مطالعة النظريات الأخلاقية الكلاسيكية الغربية في هذا الشأن كنظرية الموقف والدافع والمنفعة والنسبية والوجودية ...).

هناك أدبيات أخرى تتحدث عن قضية فك الارتباط بين الدين المسيحي والأخلاق. يستعرض سليمان صالح هذا الفكاك في كتابه أخلاقيات الإعلام من هذا المنطلق: "لم يتم مناقشة هذه العلاقة حتى الآن نتيجة لسيطرة النموذج الأنجلو أمريكي على دراسة الأخلاق و الأخلاقيات بشكل عام وعلى دراسة أخلاقيات الإعلام بشكل خاص .ولكن نتيجة لفشل الحضارة الغربية في إنتاج منظومة أخلاقية متكاملة خاصة في مجال الإعلام فقد ظهرت دعوة من داخل الحضارة الغربية يتبناها "لامبيث" الذي يدعو إلى بناء نظام لأخلاقيات الإعلام يأخذ في الاعتبار قيم الحضارة المسيحية والحضارة اليونانية الكلاسيكية ، ويرى **لامبيث** أن هناك حاجة لنظام من المبادئ الأخلاقية وهذا النظام لابد من أن يكون له خصائص متعددة من أهمها[3] ":

1- إنه يجب أن يجسد القيم المسيحية والقيم المشتقة من الحضارة اليونانية الكلاسيكية وأن لا تبقى هذه القيم الدينية والإنسانية مجردة فقط.

2- أن يعكس هذا النظام قيم المجتمع التي يمكن أن يطبقها الصحفيون.

3- أن يوفر وسائل لحل الصراعات بين الصحفيين.

4- أن يكون نظاماً مرناً بمعنى أن ينتج قرارات متشابهة عندما يطبقه أفراد مختلفون في ظل ظروف متشابهة.

5- أن يستوعب مناهج النظريات الأخلاقية الكلاسيكية.

6- ينبغي أن يجد الصحفيون (الإعلاميون بصفة عامة) أن هذا النظام مفيد وعادل.

ومع أن هذه النظرة التي يتبناها **لامبيث** جديدة إلى حد كبير في الفكر الغربي وأنها لم تجد حتى الآن صدى في مناقشة أخلاقيات الإعلام إلا أنها تعكس قدرا كبيرا من الحيرة والشك في قدرة الحضارة الغربية بمفاهيمها

الحديثة وفلسفاتها المعاصرة على إقامة بناء أخلاقي يمكن أن يصنع مستقبلا أفضل للبشرية بشكل عام ولوسائل الإعلام بشكل خاص.

النتيجة على حد قول صالح سليمان هي أننا لا نستطيع استبعاد الدين في صياغة البناء الأخلاقي للمجتمع وللأفراد أيضاً، بل إن **الدين** هو الذي يوفر إمكانيات كبيرة لالتزام الأفراد طواعية واختيارا بتطبيق الأخلاقيات، فإذا كان لا مفر من أن يكون التطبيق اختيارياً ويعتمد على قرارات الإنسان الفردية النابعة من ضميره، ودون الخوف من أن يتعرض لعقوبات مجتمعية، فإن الدين وحده هو الذي يمكن أن يتكفل بإقناع الفرد بتطبيق هذه المبادئ ويوفر الحوافز التي تشجع الفرد على عملية التطبيق. يضاف إلى ذلك أن الدين وحده هو الذي يخرج الأخلاقيات من حالة السلبية إلى حالة الإيجابية، بمعنى لا يلزم الفرد فقط بعدم الكذب ولكنه يلزمه أيضا بتحري الصدق ونقل الحقيقة، وهذا بالتأكيد إسهام حضاري إنساني عالمي يمكن أن يقوم به علماء الإسلام لصالح البشرية كلها [4].

تحديد مفهوم الأخلاق (Morality) والأخلاقيات (Ethics):

عرَّف الجرجاني الخلق بأنَّه: (عبارة عن هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروِيَّة، فإن كان الصادر عنها الأفعال الحسنة كانت الهيئة خلقًا حسنًا، وإن كان الصادر منها الأفعال القبيحة سميت الهيئة التي هي مصدر ذلك خلقًا سيئًا.) [5]

وعرفه ابن مسكويه بقوله: (الخلق: حال للنفس، داعية لها إلى أفعالها من غير فكر ولا روِيَّة، وهذه الحال تنقسم إلى قسمين: منها ما يكون طبيعيًّا من أصل المزاج، كالإنسان الذي يحركه أدنى شيء نحو غضب، ويهيج من أقل سبب، وكالإنسان الذي يجبن من أيسر شيء، أو كالذي يفزع من أدنى صوت يطرق سمعه، أو يرتاع من خبر يسمعه، وكالذي يضحك ضحكًا مفرطًا من أدنى شيء يعجبه، وكالذي يغتمُّ ويحزن من أيسر شيء يناله. ومنها ما يكون مستفادًا بالعادة والتدرب، وربما كان مبدؤه بالروِيَّة والفكر، ثم يستمر أولًا فأولًا، حتى يصير ملكة وخلقًا) [6].

تعرف الأخلاق في قاموس Webster على أنها: كل ما يتعلق بالخلق والسلوك من وجهة نظر الخطأ والصواب.

تشير الأخلاق أيضا إلى مجموعة القيم والقواعد السلوكية والمبادئ والمقاييس الأخلاقية التي تكوِّن أسس الاستقامة التي تعمل ضمن إطار القيم والقواعد الأخلاقية.

وبصفة عامة الأخلاق هي مجموعة المبادئ المعيارية التي ترسم تصورا أوليا للسلوك، وغالبا ما يكون هذا التصور نظرياً ومصدرا للسلوك الأخلاقي العملي أو ما يسمى الأخلاقيات التطبيقية، تشير الأخلاق إلى الحكم على السلوك من وجهة نظر الخطأ والصواب. ويعرف **تايلور** الأخلاق بأنها منظومة القواعد والمعايير التي تصبح جزءا من ثقافة المجتمع متجسدة في عاداته وتقاليده وقوانينه، وذلك بعد أن تحكم هذه المنظومة سلوك أفراد المجتمع.

وتعرف الأخلاقيات (Ethics) بأنها جملة المبادئ النظرية والقواعد العملية التي تؤلف كلا متماسكاً من القوانين والمواثيق التي غالبا ما يتم إنجازها من طرف النقابات أو الاتحادات المهنية أو الجمعيات وهو ما يسمى بأدبيات المهنة. والأخلاقيات أو آداب المهنة Ethics تختلف عن الخلق العام Morality الذي يتألف من معايير شديدة العمومية في مجتمع ما. هذه المعايير تنطبق على الناس جميعاً داخل هذا المجتمع بغض النظر عن دورهم في المؤسسات الاجتماعية أو عن مهنهم. إضافة إلى ذلك فإن معايير الخلق العام تميز بين الصحيح والخاطئ، بين الخير والشر، الفضيلة والرذيلة، العدالة والظلم. أما الأخلاقيات – آداب المهنة – فليست معايير عامة للسلوك، بل معايير أدبية، أو أخلاقية لمهنة معينة أو لوظيفة محددة أو لمؤسسة أو لمجموعة داخل المجتمع[7]. وبما أن الأخلاق هي شديدة العمومية فمعنى هذا أنها تنتمي إلى شجرة الفلسفة، وأن الأخلاقيات خاصة بمهنة معينة ضروري فك الارتباط بين الأخلاقيات والفلسفة حتى تتضح الرؤية ويبدو موضوع كل منهما واضحا جليا. في هذا الإطار يتحدث صالح سليمان في مؤلفه أخلاقيات الإعلام عن قضية فك الارتباط بينهما:

هناك ضرورة لفك الارتباط بين الأخلاقيات والفلسفة بشكل عام، وفك الارتباط بين الفلسفة وأخلاقيات الإعلام بشكل خاص. حيث يرى برايت على حد قول سليمان صالح أن الأخلاق كمفهوم فلسفي يحدد الصحة والخطأ في السلوك الإنساني. أما أخلاقيات الصحافة أو الإعلام كأخلاقيات تطبيقية فإنها تعرف الظروف المتميزة التي يمارس الصحفيون في ظلها أنشطتهم وتقيم إنتاجهم في سياقين الصحافة كواجب والصحافة كتجارة. لذلك فإن فك الارتباط بين أخلاقيات الإعلام والفلسفة يمكن أن يقلل من حدة التعقيد الفلسفي لدراسة أخلاقيات الإعلام، وأن يزيد من قدرة الإعلاميين على التفاعل مع هذه المبادئ وتطبيقها. كما أن فك الارتباط بين أخلاقيات الإعلام والفلسفة يمكن أن يؤدي إلى تطور علم أخلاقيات الإعلام كعلم مستقل له مفاهيمه ومصطلحاته ونظرياته ومناهجه، وأن يجعل هذا العلم علما متميزا يدخل في إطار علم الإعلام (Media) بشكل عام. وهو ما يزيد القدرة على فهم الإعلاميين له، ويزيد من إمكانية تطبيقه في عملية اتخاذ القرارات داخل غرف التحرير في الوسائل الإعلامية. يقول صالح سليمان: "إن البحث عن إمكانية استقلال

علم أخلاقيات الإعلام عن الفلسفة يمكن أن يؤدي إلى حل الكثير من المشكلات الناتجة عن غموض المفاهيم الفلسفية وتعقيدها وصعوبة تطبيقه... "[8]

يقول صالح سليمان أيضا لابد من الاعتراف بأن الاستقلال الكامل لعلم أخلاقيات الإعلام عن الفلسفة من الصعب تحقيقه. الفلسفة مفيدة في بعض الأحيان لعلم أخلاقيات الإعلام، لكن المشكل هو في الارتباط بين أخلاقيات الإعلام والمدارس الفلسفية الغربية، وهو ما جعل المبادئ الأخلاقية التي تم التوصل إليها ليست صالحة بالضرورة لكل المجتمعات. ثم يحسم صالح سليمان هذه القضية بقوله: "تتمثل القضية في أنه لا بد من العمل على التحرر من النموذج "الأنجلو أمريكي" في مناقشة أخلاقيات الإعلام ودراستها، كما أن هناك حاجة لمناقشة أخلاقيات الإعلام من خلال علاقتها بالواقع الإعلامي وبالعمل الذي يقوم به الإعلامي، والظروف التي يؤدي عمله من خلالها، والدور الذي تقوم به الوسائل الإعلامية في المجتمع والوظائف التي تؤديها وعلاقة هذه الوسائل (أي الإعلامية) بالدولة والمجتمع والأفراد ومصادر المعلومات والإنسانية جمعاء" [9] .

ويرى ماهر عودة وزملاؤه في كتابهم أخلاقيات الممارسة الإعلامية أن لفظ الأخلاقيات من المنظور النظري عندما يستخدم بهذه الطريقة فإنه عادة ما يكون لفظاً مضافاً إلى مضاف إليه، مثلا أخلاقيات الأعمال، أخلاقيات الطب، أخلاقيات الإدارة و أخلاقيات الإعلام ... في ضوء ذلك نلاحظ أن الأخلاقيات المهنية هي معايير للسلوك تطبق على هؤلاء الذين يشتغلون مهنة معينة، فالشخص الذي يدخل مهنة ما يطلب منه الالتزام بأخلاقيات المهنة ، لأن المجتمع يجعله موضع ثقة في أن يقدم بضائع وخدمات ذات قيمة ولا يمكن أن تتوافر ما لم يكن سلوكه مغلفا بمعايير أخلاقية معينة [10].

تبدو العلاقة بين القواعد العملية والأخلاقيات وثيقة إلى حد بعيد. فإذا كانت الأخلاق العملية هي جملة القواعد التي تقوم عليها الأعمال الإنسانية لتكون صالحة. فإن الأخلاقيات النظرية أو الفلسفة الأخلاقية تهتم بدورها في إيضاح الأسس أو المبادئ التي تقوم عليها هذه القواعد. ورسم المثل الأعلى للسلوك الإنساني كما يجب أن يكون. وهذا من شأنه أن يؤدي من جديد إلى ظهور قواعد أخلاقية عملية، وهكذا ...وهذا ما أدى نتيجة التطور الذي أحرزته ثورة تكنولوجيا المعلومات Information Technology إلى بزوغ أخلاقيات خاصة بها تدعى أخلاقيات تكنولوجيا المعلومات Information Technology Ethics أو أخلاقيات الحاسوب Computer Ethics وأصبح لها مقررات تدرس في الجامعات والمعاهد والأقسام والمدارس المنتشرة في أرجاء العالم ومنها أخلاقيات الإعلام (Media ethics). ويتحدث باحثون آخرون على نوع

آخر من الأخلاقيات نذكرها هنا كمفاهيم فقط من دون شرح وهي: الأخلاقيات الديمقراطية، الأخلاقيات العالمية الإنسانية، أخلاقيات المواثيق، أخلاقيات السياق (Contextual Ethics)، الأخلاقيات الروائية (Narrative Ethics).

4- القواعد الحقوقية والقواعد الأخلاقية:

لابد هنا من الإشارة إلى التمييز أيضا بين القواعد الحقوقية (القانونية) والقواعد الأخلاقية: حيث يقصد بالقواعد الأخلاقية مجموعة المبادئ والتعاليم التي تهدف إلى تحقيق المثل والقيم العليا في المجتمع. وتختلف هذه القواعد عن القواعد الحقوقية أو القانونية من عدة نواحي[11]:

- **من حيث طبيعة الجزاء:** تقترن القاعدة الأخلاقية بجزاء معنوي (تأنيب الضمير، استنكار المجتمع) ويكون الطرف قاضياً في نفس الوقت. أما القاعدة الحقوقية أو القانونية فهي تقترن بجزاء مادي محسوس توقعه السلطة. فهناك طرف وقاض.
- **من حيث الغاية:** تهدف القاعدة الأخلاقية إلى تحقيق سمو الفرد فغايتها إذن مثالية. بينما تهدف القاعدة الحقوقية إلى إقامة النظام في المجتمع.
- **من حيث النوايا:** تهتم القاعدة الأخلاقية بنوايا الإنسان، أما القاعدة الحقوقية فهي تحكم سلوك الإنسان الظاهر، وقلما تهتم أحيانا بالنوايا.
- **من حيث الوضوح والتحديد:** القاعدة الأخلاقية هي مجرد أحاسيس تستقر في ضمائر الأفراد وقد تختلف من فرد إلى آخر. أما القاعدة الحقوقية فإنها تظهر بصورة واضحة ومحددة تسهل معها معرفتها وتطبيقها.
- هل القاعدة الأخلاقية (Ethical) مثل القاعدة القانونية لها نفس المزايا والشروط: إلزامية عامة ومجردة؟ (مع العلم أن الأخلاقيات ليست هي الأخلاق). في هذا الإطار يمكن نحن أن نجيب بأن الأخلاقيات العملية بما أنها عبارة عن قوانين (قانون الإعلام مثلاً) فهي مثل القاعدة القانونية أو الحقوقية إلزامية وعامة ومجردة وتختلف عن الأخلاق التي هي شديدة العمومية ولا تخضع للقاعدة القانونية. فعلى رجل الإعلام أن يلتزم حرفيا بمواد قانون الإعلام التي تطبقه مؤسسته الإعلامية، وفي بعض المؤسسات الإعلامية الغربية تعتبر المواثيق الإعلامية هي الأخرى إلزامية رغم أنها تتضمن نصوصا استرشادية، وليست قوانين، وهذه النصوص داخل المواثيق تحدد العلاقة الموجودة بين

رجال الإعلام والمحيط الخارجي (علاقة رجال الإعلام فيما بينهم، علاقة رجال الإعلام بالمبادئ العالمية الإنسانية، علاقة رجال الإعلام بالمجتمع الذين ينتمون إليه، علاقة رجال الإعلام بالدولة، علاقة رجال الإعلام بالأفراد، علاقة رجال الإعلام بمصادر المعلومات إلخ).

المواثيق الأخلاقية من هذه الزاوية تحرص على تقديم النصائح لرجال الإعلام حتى يكون عملهم في إطار مبادئ هذه العلاقات. فإذا أخذنا بعين الاعتبار علاقة وسائل الإعلام بالإنسانية، هناك مبادئ إنسانية عالمية على الصحفي أن يحترمها خلال قيامه بعمله الإعلامي: تدعيم السلام والتفاهم الدولي، الامتناع عن الدعوة إلى الحرب أو تبريرها، احترام تنوع ثقافات الشعوب، مقاومة التفرقة العنصرية، الدفاع عن حقوق الإنسان، احترام سيادة الدول إلخ. الدفاع عن الحريات العامة: حرية العقيدة، حرية الفكر، حرية الرأي والتعبير، وهذه المبادي ضمن مسؤوليات وسائل الإعلام نحو المجتمع، احترام مؤسسات الدولة، احترام الدستور وقوانين الدولة أو الجمهورية، وهذه من مسؤوليات وسائل الإعلام نحو الدولة، احترام الخصوصية الفردية وكرامة الأفراد والحياة الخاصة لهم، وهذه ضمن مسؤوليات وسائل الإعلام نحو الأفراد ... كل هذه المبادئ وغيرها لا تتعارض مع الحرية الإعلامية لرجال الإعلام ولا تقلل من شأن رجال الإعلام أو تحجم نشاطهم الإعلامي، بل بالعكس هذه المبادئ تعتبر من واجبات رجال الإعلام وهي حقوق مجتمعية بالدرجة الأولى.

نخلص إلى القول أن هذه المواثيق الأخلاقية التي تتضمن هذه المبادئ وغيرها ليست كقوانين الإعلام إلزامية بل أهميتها تكمن في أنها أضواء كاشفة للعمل الإعلامي أو فلسفة واقعية موجهة، تجعل نشاط رجال الإعلام في إطار منضبط بقيم كل المجتمعات مهما اختلفت و تباعدت.

5- أخلاقيات العمل الميداني (Deontology):

يحدد ماهر عودة وزملاؤه في مؤلفهم أخلاقيات العمل الإعلامي بدقة أسس أخلاقيات العمل الإعلامي أو ما يسمى باللغة الإنجليزية (Deontology) بقولهم: أن أخلاقيات العمل الميداني يغلب عليها الطابع الميداني وتهتم عموما بالجانب الأخلاقي لممارسة مختلف المهن، وتتضح من خلال التعريفات التالية:

- كل ممارسة للمهنة بالشكل الذي يرضي جميع الأطراف وبدون مسؤولية من شأنه أن يصبح تواطؤ أو إهمال في ممارسة هذه المهنة.
- هي دراسة لحجم الأخلاق عند اتخاذ القرارات.

- هي فن إنجاز جسور بين المثالية والعالم الحقيقي.

أخلاقيات الممارسة هي في نفس الوقت المثالية في الحياة الشخصية والمثالية في الحياة الاجتماعية المترجمة في العمل الذي يقوم به والتي تسمح له بتحديد قواعد العمل أو الحركة.

من خلال هذه التعاريف يمكن القول أن أخلاقيات الممارسة هي عبارة عن ممارسة تسمح للفرد التقليل من الفروقات القائمة بين القيم المسطرة أو الموضوعة والقيم الممارسة[12] .

مبادئ الأخلاق بصفة عامة هي **مبادئ معيارية** تبحث فيما ينبغي أن يكون عليه السلوك الإنساني، وهي مبادي عامة غير متخصصة يستفيد منها جميع الناس في حياتهم العامة اليومية، وتشير لها كل الديانات والثقافات وركائز كل الحضارات، كما أنها عبارة عن مفاهيم ومصطلحات شديدة العمومية ومن هذه المبادئ نذكر:

1. الصدق: في القول والفعل وفي الغاية والهدف ...
2. الأمانة: أداؤها واجب أخلاقي سامي جدا ...
3. النزاهة: في العمل، في التصرف، في المبادرة في القول والفعل ...
4. المحافظة على الوعد: مبدأ أخلاقي له علاقة بالسلوك اليومي المعتاد وفي علاقات القرابة والتعامل
5. الإخلاص: علاقة بالصدق في العمل ...
6. مراعاة الآخرين: احترام الأقلية الدينية والإثنية مثلا ...
7. احترام الآخرين: مخالفي الرأي
8. الإحساس بالمسؤولية: الكل مسؤول أمام الآخرين، كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته...
9. الالتزام والانضباط ...

وهذه المبادئ المذكورة فهي عامة وخاصة بالأخلاق أو الخلق بصفة عامة وتشير لها كل الكتب السماوية وتراث الشعوب، أما بالنسبة لأخلاقيات المهنة فتختلف المبادئ المهنية من مؤسسة إلى أخرى حسب سياسة وفلسفة ومرجعية المؤسسة الإعلامية. ويتفق الباحثون في أخلاقيات الإعلام في أنها تتمثل بصفة

عامة في الصفات التالية: المسؤولية، المصداقية، الدقة، الصدق، المحافظة على حقوق الآخرين، الثقة، المشروعية، المحافظة على الخصوصية، والكفاءة المهنية، إتقان العمل، الموضوعية، السرعة في الوصول إلى المعلومات ونشرها، السلوك الأماني، السلوك المهني والمعايير الفنية ...

6- نشأة أخلاقيات المهنة الإعلامية، نشأة مذهبية:

لقد عرفت التشريعات الإعلامية تطوراً تدريجياً على المستوى العالمي منذ القرن الثامن عشر تبعا لتطور مفاهيم الحرية والرقابة والشفافية وقيم العدالة وأطرها واختلاف آراء ورؤى نظريات الصحافة والإعلام والاتصال وتباين الأنظمة السياسية وخاصة النظامين السلطوي والليبرالي وتحديثها التدريجي ومدى قوة ارتباطها بالديمقراطية وتكريسها لحقوق الإنسان. ولم يكن العالم العربي والإمارات العربية المتحدة بمنأى عن هذه الحركية الإعلامية والتشريعية، فقد عرفت الإمارات منظومتها التشريعية هي الأخرى تطوراً متسارعاً منذ إعلان الإتحاد إلى الآن عاكسة بوضوح فلسفة الدساتير المتعاقبة.

أ. تطور تشريعات الإعلام في العالم والأسس المبنية الواردة:

إن نقل واستقبال المعلومات قديمٌ قِدم البشرية تتفاوت حريته من حقبة إلى أخرى ومن حضارة إلى أخرى. ولأن الصحافة مهنة حديثة فإننا لا نجد تشريعات إعلامية لها في العصور القديمة والوسيطة، لكننا نجد بعض معالم ضوابطها في الكتب الدينية ومنها القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة والأعراف البشرية والمذاهب الفلسفية والقيمية والمدونات الفقهية خاصة ما تعلق منها بوجوب توخي الحقيقة والصدق وتحمُّل مسؤولية الكلمة واحترام حقوق الآخرين وحرياتهم ونبذ الإشاعة وغيرها من القيم الأخلاقية الإنسانية التي تشكل أساس التواصل وفلسفة الإعلام وقوانينه، مما يؤكد قولنا بأن الأخلاق أسبق من الأخلاقيات.

أما في العصر الحديث فإننا نتحسس بوادر ظهور التشريعات الإعلامية منذ نهاية القرن الثامن عشر الميلادي حيث نجد لائحة 1789 (لائحة حقوق الإنسان والمواطن للثورة الفرنسية) باعتبارها حجر الأساس للَّوائح والقانون الأساسي للحريات الفردية والترسيخ القانوني للانفصال عن النظام القديم أي النظام الإقطاعي الفرنسي. (تستلهم هذه اللائحة مبادئها من فلسفة التنوير ونظرية القانون الطبيعي) وهي أول مشروع قانوني في العالم يُقرُّ بحرية الإعلام حيث نص على أن "حرية نشر الأفكار والآراء حق من حقوق كل إنسان، فلكل إنسان أن يتكلم ويكتب و ينشر آراءه بحرية ولكن عليه عهدة ما يكتبه في المسائل التي ينص عليها القانون"[13].

وقد كان هذا الإعلام قاعدة أساسية اعتمد عليها في بلورة وتنوير أفكار الفلاسفة ورجال السياسة والقوانين التي تلته وقد أعقب ذلك صدور قانون منع الرقابة على الصحفي سنة 1881 بفرنسا ليكون قانون الصحفي الذي لا يمنعه من التعبير عن أي من أفكاره ويترك له الحرية ويلغي كل أشكال الرقابة التي كانت مفروضة عليه والتي كانت تُشكِّل قيودًا على ممارسة مهنة الصحافة (قيد الرقابة، قيد السجون، قيد المحاكمات، قيد الأموال السرية، قيد الضرائب، التراخيص إلخ .) وقد مارست إنجلترا وألمانيا وفرنسا هذه القيود وفرضتها على صحافييها خلال القرنين السابقين أي السادس عشر والسابع عشر ميلادي وحتى منتصف القرن الثامن عشر الميلادي.

جاء هذا القانون (أي قانون الإعلام 1881) ليلغي الرقابة التي كانت مفروضة على الصحفي سواء كانت رقابة ذاتية والتي تعني مراقبة الصحفي لنفسه أو رقابة مفروضة التي تعني أن السلطات تراقب عمل الصحفي وتحاسبه عليه. وأكد هذا القانون على حرية الصحافة والتعبير باعتبارها من الحريات الأساسية وتعني بأنها الحق في طبع ما تشاء دون أيَّةُ رقابة.

كما ظهرت أولى قوانين النشر العالمية في عهد السلطان عبد العزيز في الدولة العثمانية وهذا القانون الذي صدر في 19-12-1865م أول نظام للمطبوعات صادر في الإمبراطورية العثمانية حيث اشترط ضرورة الحصول على تصريح بتأسيسِ ونشرِ وطبعِ الصحف على أن يكون مدير الصحيفة حاملًا للجنسية العثمانية ولا يقلُّ سنُّهُ عن 30 عامًا وأن يكون متمتعًا بكافة حقوقه المدنية ولم تصدر ضِدّه أحكامٌ عن جرائم مخلَّة بالشرف، كما حدد القانون أيضًا ضرورة تقديم طلب إلى ناظر المعارف مع إيداع نسخة من الصحيفة في إدارة المطبوعات قبل أن يتم توزيعها وأن تحمل توقيع المدير المسؤول، فيما نصت المادة التاسعة على منع دخول أية صحف أجنبية إلى الإمبراطورية تتناول مواضيع سياسية أو إدارية لا ترضي السلطة العثمانية ، وكذلك مَنحَ القانون الأجانب المقيمين الحق في إصدار الصحف شريطة سريان نفس الشروط التي تسري على الرعايا العثمانيين وأن يكون للقضاء العثماني الحق في الفصل في القضايا الصحفية مع احتفاظ الحكومة بالحق في منح أو منع الترخيص دون إبداء الأسباب...[14]

فيما أعطى بموجب المادة 13 صلاحية للسلطة بإيقاف وتعطيل الصحف بواسطة الإدارة إذا نشرت مقالًا من شأنه أن يدعو إلى ارتكاب جريمة أو مخالفة ضد أمن الدولة وسلامتها وحمَّل القانون مالك الصحيفة المسؤولية التامة عن المقالات الموقَّعة أو غير الموقعة التي تنشر فيها، كما أعطى القانون حق الرد على ما ينشر بهذه الصحف. كما نص على أن الذي يستعمل ألفاظًا أو عبارات غير لائقة بحق السلطة يُحبَس من 6

أشهر إلى 3 سنوات أو غرامة قدرها 25 ذهبًا، ثم أصدر علي باشا في 12-05-1867 وثيقة تحت عنوان (إعلان مطبوع خاص بالصحافة)[15].

هذا خلال القرن التاسع عشر ميلادي عندما كانت السيادة على بعض الأقطار العربية والإسلامية بحكم نظام الخلافة.

أما في القرن العشرين الميلادي وبعد إعلان الدستور العثماني في عام 1908 اضطرت السلطات العثمانية خلال حكم عبد الحميد الثاني أيضًا إلى إصدار قانون جديد للمطبوعات وألغت بموجبه قانون 1865م. ونرى أن توقيت إصدار هذا القانون له علاقة بذكرى قيام الثورة الفرنسية التي تعد فاتحة للحريات الصحفية في أوربا على وجه الخصوص والحريات العامة الأخرى عمومًا. واحتوى القانون الجديد 4 فصول و38 مادة خصص الفصل الأول منها للأحكام الخاصة بكيفية النشر والفصل الثاني خصص للعقوبات وكذا بعنوان الأحكام العقابية والفصل الثالث بعنوان الذم والقدح والفصل الرابع أحكام ختامية[16].

ب. لمحة عن تطور فلسفة التشريعات الإعلامية في العالم العربي:

وعلى مستوى العالم العربي نصت أغلب الدساتير وبدرجات متفاوتة على حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة والمعتقد ولكن هذه النصوص تأخذ بعين الاعتبار الحرية الإعلامية الوثيقة الصلة بالمسؤولية الاجتماعية، فمفهوم حرية الصحافة يخرج هنا عن إطار مفاهيم الحرية الغربية التي تدعو إلى الانفلات الإعلامي أو الحرية المطلقة بلا رقابة أو قيود ، حرية الإعلام في التشريعات الإعلامية العربية مقننة بإطار مبادئ المجتمع وقيمه ، حرية منضبطة ببعض الضوابط المجتمعية الدينية وغيرها ... كما هو الشأن في الدستور الأردني المادة 15 ، وفي الدستور المصري المادة 47 -48، ودستور لبنان المادة 13، ودستور الكويت المادة 36 – 37، ودستور البحرين المادة 23، ودستور اليمن المادة 26، ودستور الإمارات العربية المتحدة المادة 30، ودستور السودان المادة 48، ودستور تونس المادة 8، ودستور قطر المادة 13، والدستور السوري المادة 38 ، والدستور السعودي المادة 39 ، والدساتير الجزائرية كلّها (5 دساتير معدّلة). وغيرها من الدساتير التي جسّدت بشكل متفاوت هذه الحريات والحقوق في قوانين الإعلام الصادرة بهذه الدول سواء إبان الاستعمار والانتداب الغربي خلال القرنين الماضيين أو منذ استقلالها.

كما تكرّست هذه الحرية بشكل واضح في الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي اعتمد من قبل القمة العربية السادسة عشر بتونس في 23 مايو 2004، حيث نص على ما يلي: (أ- يضمن هذا الميثاق الحق في الإعلام

وحرية الرأي والتعبير وكذلك الحق في استيفاء الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأي وسيلة ودونما اعتبار للحدود الجغرافية. ب- تمارس هذه الحقوق والحريات في إطار المقومات الأساسية للمجتمع ولا تخضع إلا للقيود التي يفرضها احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم أو حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.) (المادة 32 من الميثاق العربي لحقوق الإنسان).

ج- مبادرات وضع إطار أخلاقي (مواثيق) لمهنة الإعلام:

- وضعت فرنسا سنة 1881 م أول قانون إعلام يدعو إلى فك كل أشكال الرقابة التي كانت مفروضة في تلك المرحلة وقبلها وخاصة في بريطانيا وألمانيا، ومن هذه القيود نذكر: قيد الرقابة، قيد السجون، قيد الرشاوي، قيد المحاكمات، قيد الضرائب خلال القرنين السادس عشر والسابع عسر الميلادي ...
- قانون المطبوعات العثماني الصادر سنة 1864م وهو قانون يدعو إلى تنظيم مهنة الصحافة والنشر بصفة عامة .
- عملت فرنسا سنة 1918، على وضع ميثاق لأخلاقيات المهنة الصحفية مباشرة بعد الحرب العالمية الأولى ...
- الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1923، لقد قامت الجمعية الأمريكية لرؤساء التحرير بوضع ميثاق لأخلاقيات المهنة الصحفية وقد نص هذا الميثاق على ما يلي: المسؤولية، حرية الصحافة، الاستقلالية، الصدق والموضوعية...
- بريطانيا عام 1930، من الدول التي عهد صحفيوها إلى وضع ميثاق لشرف المهنة.
- براغ سنة 1936، حيث قام المؤتمر العالمي للصحافة في مدينة براغ بالتطرق إلى ما يجب على الصحافة أن تفعله وأقرت بأن الصحفي القدير بهذا الاسم ينبغي عليه:

  * أن يراجع كل خبر تنشره الجريدة بكل أمانة وصدق ويخص بهذه العناية كل الأخبار التي قد تثير تعصبا في الرأي.

  * أن يعترف بحقه وحقوق الآخرين في نشر الأخبار الموضوعية عن الأحداث الداخلية والمسائل المتصلة بالدول الأخرى.

* أن يتجنب الصحفي كل نقد تافه وغير موضوعي في شؤون السياسة والإساءة إلى دول أخرى

* أن يبتعد عن تزييف العنف والتحريض على استعماله لتسوية المنازعات الداخلية أو الدولية وأن يحارب الفكرة القائلة بحتمية الحروب لحل النزاعات.

بهذا فإن هذا المؤتمر انصب اهتمامه على تحقيق السلم والأمن الدوليين وهذا راجع إلى أنه جاء في فترة ما بين الحربين العالميتين التي تميزت بتوتر العلاقات الدولية.

- بوردو سنة 1939: قام المؤتمر السابع للاتحاد العالمي للصحفيين بوضع ما يسمى (عهد الشرف الصحفي) الذي جاء فيه:

* إن واجب الصحفي سواء مخبرا أو معلقا أن يذكر أن له تأثيرا طيبا أو سيئا يزداد بزيادة عدد القراء، كما أنه يشارك فعليا في تسجيل تاريخ عصره.

*أن يكون له ضمير حي لا يسمح له بأن يلجأ إلى طرق غير أمنية للحصول على الأخبار.

*أن يتحمل مسؤولية جميع المعلومات ونشرها في الصحيفة... .

- إعلان مكسيكو 1980: اجتمع حوالي 1000 من مختلف أرجاء العالم يمثلون منظمات عالمية وإقليمية وجهوية في اجتماعات استثمارية بإشراف من منظمة اليونسكو وفيه عبر المجتمعون عن تأييدهم المطلق للإعلان الصادر عن اليونسكو الذي يدور حول المبادئ والقيم الأساسية لمساهمة وسائل الإعلام في ترسيخ السلم الدولي وتعزيز حقوق الإنسان .واحتوى إعلان مكسيكو مجموعة من الأسس والمبادئ العالمية المشتركة بين الأمم والشعوب في مجال الأخلاقيات الإعلامية وعدم تطبيق توصياتها ميدانيا أثناء تأدية المهام وهذا ما يفسر استمرار موجة المطالبة بتطبيقها إلى يومنا هذا [17].

د. أما فيما يخص المحاولات العربية في مجال أخلقة المواثيق فكانت كالآتي:

مصر سنة 1960: وذلك من خلال المؤتمر العام للاتحاد القومي للجمهورية العربية المتحدة. وقد كانت هذه المحاولة عبارة عن مشروع فكرت فيه لجنة التوجيه القومي من لجان هذا المؤتمر، ونشرت الصحف هذا المشروع في الرابع والعشرين من شهر جوان (يونيو) 1960. وجعلت عنوانه كالآتي :

(ميثاق الشرف للمشتغلين في وسائل الإعلام) وفيه تناول كل ما يتعلق بحقوق المجتمع وسمعة الأفراد وما يتصل بالأخبار نفسها جمعا، نشرا وتعليقا وما يتعلق بحقوق الزملاء في المهنة الصحفية بالإضافة إلى ما يتصل بقضية السلام في العالم كله[18] .

ميثاق الشرف الإعلامي العربي: أقر مجلس الجامعة العربية بتاريخ 14 سبتمبر 1978ميثاق الشرف الإعلامي العربي وجاء هذا الميثاق تنفيذا لميثاق التضامن العربي الصادر عن مؤتمر القمة العربي بالدار البيضاء عام 1965، وقد رتب هذا الميثاق التزامات على الحكومات العربية حيال العمل الصحفي، فقد نصت المادة 12 من هذا الميثاق على (تكفل الحكومات العربية حرية الضمير المهني للعاملين في حقل الإعلام العربي وتسهل لهم أمر القيام بواجبهم في نطاق روح هذا الميثاق وعلى ضوء الأهداف العربية الكبرى المتفق عليها [19].

أما فيما يخص الجزائر فقد كان ذلك حديثا وبمبادرة من نقابة الصحفيين الجزائريين التي أصدرت بتاريخ 13 إبريل 2000 ميثاق لأخلاقيات المهنة للصحفيين الجزائريين احتوى على مجموعة من الحقوق التي يتمتع بها الصحفي في الجزائر بالإضافة إلى عدد من الواجبات التي يجب الالتزام بها تجاه نفسه ومجتمعه.

7- أخلاقيات المهنة الإعلامية وعلاقتها بالمجتمع:

أ. الترابط البنيوي في مفهوم المسؤولية الاجتماعية:

يعد مفهوم المسؤولية المجتمعية من المفاهيم الحديثة في مجتمعاتنا العربية مصطلحا وتنظيما، وظهر بشكل مبكر في الدول الغربية، نتيجة لاحتياج المجتمع المدني له، فالمسؤولية المجتمعية واحدةً من دعائم الحياة المجتمعية الهامة ووسيلة من وسائل تقدم المجتمعات، حيث تقاس قيمة الفرد في مجتمعه بمدى تحمله المسؤولية تجاه نفسه وتجاه الآخرين[20]. أما الدلالة الاصطلاحية للمسؤولية Responsibility فيقسمها جميل صليبا إلى: مسؤولية مدنية: Civil Responsibility، مسؤولية جنائية: Penal Responsibility ، مسؤولية أخلاقية: Moral Responsibility.

هي نظرية أخلاقية بأن أي كيان، سواء كان منظمة أو فرد، يقع على عاتقه العمل لمصلحة المجتمع ككل.

IJSR, VSRP Publishing, UK ISSN 2755-3418 (Online)
Website: https://ijsr.vsrp.co.uk

المسؤولية الاجتماعية هي أمر يجب على كل منظمة أو فرد القيام به للحفاظ على التوازن ما بين الاقتصاد والنظام البيئي (أو النظام الإكولوجي).

المسؤولية الاجتماعية هي أمر لا يختص فقط بمنظمات الأعمال، بل هي شأن كل فرد تؤثر أفعاله على البيئة. هذه المسؤولية يمكن أن تكون سلبية، عبر الامتناع عن الانخراط في أفعال ضارة، أو إيجابية، من خلال القيام بأفعال تحقق من أهداف المجتمع بشكل مباشر.

ب- نشأة نظرية المسؤولية الاجتماعية:

ظهرت في الولايات المتحدة الأمريكية في تقرير نُشر عام1947 بواسطة لجنة هوتشينز، وقد استهدفت النظرية وضع ضوابط أخلاقية للصحافة، والتوفيق بين حرية الصحافة وبين المسؤولية الاجتماعية في المجتمعات الليبرالية، فالالتزام اتجاه المجتمع يكون من خلال وضع مستويات مهنية للصدق والموضوعية والتوازن، وتجنب أي شيء يؤدي إلى الجريمة والعنف والفوضى، بعد أن تعرضت نظرية الحرية (Libertarian theory) للكثير من الملاحظات لا بد من ظهور نظرية جديدة في الساحة الإعلامية؛ فبعد الحرب العالمية الثانية ظهرت نظرية المسؤولية الاجتماعية (Social Responsibility theory) في الولايات المتحدة الأمريكية، وتقوم هذه النظرية على ممارسة العملية الإعلامية بحرية قائمة على المسؤولية الاجتماعية، وظهرت القواعد والقوانين التي تجعل الرأي العام رقيبا على آداب المهنة، وذلك بعد أن استُخدمت وسائل الإعلام في الإثارة والخوض في أخبار الجنس والجريمة، مما أدى إلى إساءة الحرية أو مفهوم الحرية. ويرى أصحاب هذه النظرية أن الحرية حق وواجب ومسؤولية في نفس الوقت، ومن هنا يجب أن تقبل وسائل الإعلام القيام بالتزامات معينة تجاه المجتمع، ويمكنها القيام بهذه الالتزامات من خلال وضع مستويات أو معايير مهنية للإعلام مثل الصدق والموضوعية والتوازن والدقة، ومن الملاحظ أن هذه المعايير تفتقد إليها نظرية الحرية – ويجب على وسائل الإعلام في إطار قبولها لهذه الالتزامات أن تتولى تنظيم أمورها ذاتيا في إطار القانون والمؤسسات القائمة، ويجب أن تكون وسائل الإعلام تعددية تعكس تنوع الآراء والأفكار في المجتمع من خلال إتاحة الفرصة للجميع من خلال النشر والعرض، كما أن للجمهور العام الحق في أن يتوقع من وسائل الإعلام مستويات أداء عليا، وأن التدخل في شؤون وسائل الإعلام يمكن أن يكون مبرره تحقيق هذه المصلحة العامة؛ أضف إلى ذلك أن الإعلاميين في وسائل الاتصال يجب أن يكونوا مسؤولين أمام المجتمع بالإضافة إلى مسؤولياتهم أمام مؤسساتهم الإعلامية.

وتهدف هذه النظرية إلى رفع مستوى التصادم إلى مستوى النقاش الموضوعي البعيد عن الانفعال، كما تهدف هذه النظرية إلى الإعلام والترفيه والحصول على الربح إلى جانب الأهداف الاجتماعية الأخرى. ويحظر على وسائل الإعلام نشر أو عرض ما يساعد على الجريمة أو العنف أو ماله تأثير سلبي على الأقليات في أي مجتمع، كما يحظر على وسائل الإعلام التدخل في حياة الأفراد الخاصة؛ وبإمكان القطاع العام والخاص أن يمتلكوا وسائل الإعلام في ظل هذه النظريات، ولكنها تشجع القطاع الخاص على امتلاك وسائل الإعلام. أما عن مبادئ المسؤولية الاجتماعية فيلخصها دنيس ماك ويل في النقاط التالية:

الصحافة وكذلك وسائل الإعلام الأخرى يجب أن تقبل وأن تنفذ التزامات معينة للمجتمع. وهذه الالتزامات يمكن تنفيذها من خلال الالتزام بالمعايير المهنية لنقل المعلومات مثل الموضوعية والحقيقة والدقة والتوازن، يجب على الصحافة أن تتجنب نشر ما يمكن أن يؤدي إلى الجريمة والعنف والفوضى الاجتماعية أو توجيه أية إهانات إلى الأقليات ... يجب أن تكون الصحافة متعددة وتعكس نوع الآراء وتلتزم بحق الرد.

الخاتمة:

يتضح من كل ما تقدم أن الأخلاق تضل دائما هي المصدر الأساس والمموّن لكل العلوم ولا سيما علوم الإعلام والاتصال وخاصة إذا تعلق الأمر بتشريعات الإعلام وقوانينه ومواثيقه ... ويبدو واضحا وجليا أن دراسة الفلسفة الأخلاقية بأبعادها المختلفة وبرؤى فلاسفتها يقود إلى فهم جيد للسياقات الواقعية للبنى الإعلامية والتشريعية على مستوى الفعل والسلوك الإعلامي للإعلاميين ، وهذا الأسلوب هو الذي اتبعته لجنة هوتشينز عام 1947 عندما رأت بأن المشاكل الإعلامية المتفاقمة في المجتمع الأمريكي والغربي عموما خلال تلك الفترة يعود بالدرجة الأولى إلى التبني الأعمى للفلسفة الليبرالية في الممارسة الإعلامية ، لذلك فإن فك الارتباط بين الفلسفة الليبرالية والإعلام بإيجاد بديل آخر هو فلسفة الأخلاق ضمن المسؤولية الاجتماعية قلل من حدة المشاكل... فالفلسفة الأخلاقية اتضح من هذه الدراسة النوعية التحليلية أنها هي التي تحدث التوازن الطبيعي بين الحرية الإعلامية (مطلب كل الإعلاميين) وبكل ما له علاقة بأخلاقيات الإعلام (قوانين إعلام ومواثيق شرف مهنية إلخ.). دون أن ننسى بأن الأخلاق في حد ذاتها تنبع من مصادر شتى دينية وغير دينية (وضعية) وعقلية، وفطرية أيضا ...

IJSR, VSRP Publishing, UK ISSN 2755-3418 (Online)
Website: https://ijsr.vsrp.co.uk

الإحالات:

* معيارية (Normative) من المناهج التي تبنى على التأمل والتفكير لمعالجة المجسد الواقعي بما ينبغي له أن يكون . والمعيارية من المعيار أي أداة للقياس النوعي ...

1. محمد جواد مغنية، فلسفة الأخلاق في الإسلام، دار العلم للملايين، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، أبريل (نيسان) ، 1989، ص 11.
2. محمد جواد مغنية، فلسفة الأخلاق في الإسلام، المرجع السابق نفسه، ص 12- 16.
3. سليمان صالح، أخلاقيات الإعلام، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، الإمارات العربية المتحدة، 2005م، ص 61.
4. صالح سليمان، أخلاقيات الإعلام، المرجع السابق نفسه، ص 65
5. موسوعة الأخلاق /dorar.net/akhlaq/2
6. موسوعة الأخلاق /dorar.net/akhlaq/2
7. ماهر عودة. ش، محمود عزة. ل، علي فلاح. ض، مصطفى يوسف. ك، أخلاقيات المهنة الإعلامية، الإعصار للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2015، ص10.
8. صالح سليمان، المرجع السابق نفسه، ص 62
9. صالح سليمان، المرجع السابق، ص61 و62
10. ماهر عودة. ش، وزملاؤه، أخلاقيات المهنة الإعلامية، المرجع السابق نفسه، ص10.
11. محمد حسين منصور، المدخل إلى القانون، القاعدة القانونية، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1ن 2015، ص 28.
12. ماهر عودة. ش، وزملاؤه، نفس المرجع السابق، ص15.
13. المادة من إعلان حقوق الإنسان والمواطن الصادر عن الجمعية الوطنية الفرنسية 8/26/ 1789.
14. علاء لفتة موسى، العوامل المؤثرة على الحريات الصحفية، دراسة مسحية للدساتير وقوانين الصحافة في الوطن العربي، رسالة ماجستير، معهد البحوث والدراسات العربية التابع لجامعة الدول العربية، القاهرة، مايو 2009.
15. علاء لفتة موسى، المرجع السابق نفسه.
16. المرجع السابق نفسه.
17. أنظر كتاب ماهر عودة، ش، ص 27.

IJSR, VSRP Publishing, UK ISSN 2755-3418 (Online)
Website: https://ijsr.vsrp.co.uk

18. حسن عماد مكاوي، أخلاقيات العمل الإعلامي، دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، القاهرة، 2000، ص152. في كتاب ماهر عودة، ش.
19. حسن عماد مكاوي، نفس المرجع السابق، في كتاب ماهر عودة. ش.
20. عفراء بنت حشر بن مانع، مقال:
Albayan. Ae/opinions/articles/2011-05-07
21. علاقات عامة: /ar-wikipedia.org/wiki
22. طاهر محسن الغالبي، أحمد شاكر العسكري، الإعلان مدخل تطبيقي، دار وائل للنشر، ط2، عمان، الأردن، 2006، ص 18.